# الديمقراطية التشاركية المحلية كآلية لتسيير الشأن العام المحلي
# –بلدية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف نموذجا–

# Participatory local democracy as a mechanism for managing local public affairs.- Municipality of the Ouled Ben Abdelkader in the Wilaya of Chlef model-

**جمال قرناش*، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف**

**تاريخ إرسال المقال:2019/08/27 تاريخ قبول المقال: 2020/01/03 تاريخ نشر المقال: 2020/05/01**

**الملخص:**

نتناول في هذه الدراسة الديمقراطية التشاركية المحلية ومدى الدور الذي تلعبه بخصوص تسيير الشأن العام المحلي، معتمدين في ذلك على نموذج بلدية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف، والتي تبنت خيار الديمقراطية التشاركية وفق ميثاق خاص أعد لهذا الغرض.

توصلنا إلى أن الديمقراطية التشاركية المحلية تتمثل أساسا في أحقية الشعب في ممارسة سلطته عن طريق وجود آليات مشاركة في صناعة القرار المحلي ورسم السياسات العامة المحلية. وهو ما أرساه الميثاق البلدي للمشاركة المواطنة للبلدية النموذجية أولاد بن عبد القادر في صلب أحكامه.

**الكلمات المفتاحية:** الديمقراطية التشاركية المحلية، الشأن العام المحلي، بلدية أولاد بن عبد القادر، الميثاق البلدي.

**Abstract:**

In this study, we examine the participatory local democracy and the role it plays in the management of local public affairs, based on the model of the municipality of Ouled ben Abdelkader in the Wilaya of Chlef, which adopted the option of participatory democracy in accordance with a special charter prepared for this purpose.

We have found that participatory local democracy is essentially the right of the people to exercise their power through mechanisms of participation in local decision-making and local policy-making. Which was established by the Municipal

* المؤلف المرسل

Charter for the participation of the Municipality of the model municipality Ouled Ben Abdelkader in the core of its provisions.

**Key words**: Local Participatory Democracy, Local Public Affairs, Municipality of Ouled Ben Abdel Kader, Municipal Charter .

**المقدمة:**

من المتعارف عليه أن الديمقراطية هي حكم الشعب. إلا أن حكم الشعب لم يتأت في معظم النظم السياسية الحديثة بشكل مباشر، وإنما يتجسد أساسا ضمن ما يعرف بالديمقراطية النيابية أو التمثيلية.

إلا أن الديمقراطية التمثيلية، وفي جل التجارب التي مرت بها أثبتت قصورا في تطبيقها وفق الشكل المرجو، خصوصا في ظل التطورات الاجتماعية الجديدة، كتلك التكتلات والحركات التي عرفت تزايدا معتبرا نتيجة الانفتاح السياسي والاقتصادي الذي شهدهما العالم بصفة عامة بما فيها الدول[1] العربية، أين باتت تلك التكتلات والحركات تنظر إلى الديمقراطية التمثيلية بأنها غير قادرة على أن تكون منابر لسماع الأصوات ونقل الانشغالات وإيجاد الحلول.

وترتيبا على ذلك، برزت بعض المفاهيم الحديثة التي تسعى لسد ثغرات الديمقراطية التمثيلية، ولعل أهم مفهوم في هذا الصدد، هو مفهوم الديمقراطية التشاركية[2]، وبالأخص في شقها المحلي، والتي تسعى إلى إشراك الجميع في عملية صنع القرار، والمشاركة في العمل السياسي بدون إقصاء وفق نمط منظم.

ونظرا لحداثة الديمقراطية التشاركية المحلية نسبيا من جهة، والآمال المرجوة منها في سبيل التسيير الأمثل للشأن العام المحلي من جهة أخرى، تراءى لنا من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على مختلف جوانب هذا النوع من الديمقراطيات، سواء في بعدها النظري، أو في إطار تطبيقاتها في الواقع العملي، وذلك في سياق الإشكالية المبلورة في التساؤل التالي :

ما مدى فعالية الديمقراطية التشاركية المحلية في إدارة وتسيير الشأن العام المحلي ؟

[1]-إن مؤسسة الدولة تتميز عن غيرها من المؤسسات أو الهيئات بما تملكه من قوة وقهر تستمدها من سيادتها، فضلا عن كونها هي المختصة بتنظيم وتحديد اختصاصات المؤسسات أو الهيئات الموجودة على إقليمها أو التابعة لها، كما أنها تتميز كذلك بعمومية اختصاصها على سائر الإقليم والمؤسسات الموجودة فيه، فضلا عن انفرادها في الخضوع للقانون الدولي إن هي رغبت في ذلك- نقلا عن سعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء01، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة04، 2000، ص 92.

[2]- تعتبر الديمقراطية التشاركية أحد المفاهيم المبتكرة والجديدة رغم أن جذورها قديمة، ترتكز على مصطلحين هما :
" الديمقراطية"و" التشاركية" أو " المشاركة" ، وقد ظهرت لأول مرة في بشكلها الحالي في المجال الاقتصادي والصناعي في الولايات المتحدة الأمريكية، حينما قررت بعض الشركات إشراك موظفيها وعمالها في إبداء رأيهم في عملية تسيير الإنتاج وسير عمل الشركة، فكانت تجربة مفيدة أخذت بها الهيئات الحكومية الرسمية خاصة على المستوى المحلي، فقامت بإشراك المواطنين في الشؤون والقضايا العامة والتحاور بخصوصها، واتخاذ القرارات التي تحوز رضاهم وقناعاتهم، ويحرصون على متابعة ومراقبة تنفيذها من طرف الهيئات الرسمية المنتخبة، ويرجع سبب الأخذ بهذا النموذج الجديد في الممارسة الديمقراطية إلى الانتقادات المتزايدة للنظام النيابي الذي لم يعد يوفر للمواطنين المكانة اللائقة في الحياة السياسية سواء محليا أو برلمانيا-نقلا عن ناصر الدين باقي، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية في الجزائر، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد01، 2017، ص 160-161.

وللإجابة على هذه الإشكالية سنحاول التطرق في المحور الأول من هذه الدراسة إلى نطاق الديمقراطية التشاركية المحلية، في حين سنخصص المحور الثاني إلى إبراز واقع ورهان هذه الديمقراطية واقعيا من خلال عرض الميثاق الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف.

**المحور الأول: نطاق الديمقراطية التشاركية المحلية**

إن الديمقراطية التشاركية كأصل عام جاءت لتكملة النقص الذي شاب الديمقراطية التمثيلية، خصوصا في الدول النامية، نتيجة الصراعات السياسية وحالة عدم الاستقرار، لذا باتت هذه الديمقراطية حلا بديلا للديمقراطية التمثيلية، خصوصا في نطاق الدولة المحلي. وهو ما سعت إليه الجزائر.

إلا أن تطبيق الديمقراطية التشاركية المحلية، وفق قواعدها الخاصة وأبعادها الحقيقية، يتطلب توضيح معالم هذه الديمقراطية من جهة، ومن جهة أخرى وضع إطار قانوني يحكم عملية تطبيقها.

**أولا: مفهوم الديمقراطية التشاركية المحلية:**

سنتعرض في هذا الإطار إلى إبراز مختلف التعريفات التي قيلت بشأن الديمقراطية التشاركية، بما فيها الديمقراطية التشاركية المحلية، إضافة إلى إيضاح أهمية هذه الديمقراطية، وذلك على الشكل التالي:

**1- تعريف الديمقراطية التشاركية المحلية:** تعرف الديمقراطية التشاركية بصفة عامة بأنها:" شكل أو صورة جديدة للديمقراطية، تتمثل في مشاركة المواطنين مباشرة في مناقشة الشؤون العمومية، واتخاذ القرارات المتعلقة بهم...وكذا توسيع ممارسة السلطة إلى المواطنين، عن طريق إشراكهم في الحوار والنقاش العمومي واتخاذ القرار السياسي المترتب عن ذلك"[1].

كما تعرف بأنها:" مشاركة المواطنين في القرارات والسياسات التي لها تأثير مباشر على حياتهم، بدل الاعتماد الكلي في هذه القضايا على الأعضاء المنتخبين، وبالتالي فإن هذه المشاركة من جانب المواطنين تتسم بالتفاعل المباشر والنشط، وتتم في إطار مجتمعات صغيرة، بحيث تكون فرص التواصل بين الجماهير أكبر[2]".

كما تعني أيضا الديمقراطية التشاركية:" مجموعة الإجراءات والآليات التي تهدف إلى استيعاب جميع القوى السياسية وغير الرسمية، وتوسيع وتنظيم إطار مشاركتها في ظل ما يعرف بالحوكمة المفتوحة، أو بشكل مبسط هي أن المواطنين بمختلف توجهاتهم وانتماءاتهم وأعمارهم يشاركون في القضايا السياسية التي تهمهم، سواء في الجانب المحلي أو الوطني من خلال تكافؤ الفرص والمساواة والمساءلة الاجتماعية واحترام التعدد والاختلاف"[3].

[1]- أشار إلى هذا التعريف، الأمين سويقات، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية" دراسة حالتي الجزائر والمغرب"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد17، 2017، ص 244.

[2] - أشار إلى هذا التعريف، مولود عقبوبي، الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة المحلية بالجزائر، مجلة القانون، العدد06، 2016، ص 204.

[3] - ناصر الدين باقي، المرجع السابق، ص 162.

ومن ثمة، فإن الديمقراطية التشاركية المحلية هي:" أحقية الشعب في ممارسة سلطته عن طريق وجود آليات مشاركة في صناعة القرار المحلي، ورسم السياسات العامة المحلية، وهذا على غرار فتح حرية إبداء الرأي والمبادرة بمشاريع تنمية، وإشراك المجتمع المدني المحلي في إدارة الأقاليم المحلية رفقة المجالس المنتخبة، زيادة على الاستثمار في الثورة العلمية والتكنولوجية، وفتح مجال الاطلاع على المخرجات السياسية والإدارية من مداولات وقرارات على مواقع إلكترونية متاحة للجمهور، تفتح مجال التفاعل الشعبي بين طبقات المنظومة المحلية" [1].

وعليه، ومن خلال استعراض هذه التعريفات، نخلص إلى أن الديمقراطية التشاركية بصفة عامة تركز على إشراك المواطنين في القضايا التي تهمهم، بما فيها القضايا السياسية، وما ينتج عنها من صناعة للقرار واتخاذه، وهو ما ينطبق على الديمقراطية التشاركية المحلية، والتي تنفرد بخصوصية المشاركة في النطاق المحلي.

كما أن تلك التعريفات تتفق حول العناصر التالية[2]:

– تبني الديمقراطية من الأسفل.

– مكملة للديمقراطية التمثيلية.

– تتسم بالتفاعل المباشر والنشط بين المواطن وممثليه، وبين المواطن وقضاياه.

–دور بارز للمحليات في إطار آليات تنفيذها.

وفضلا عن ما سلف بيانه، فإن الديمقراطية التشاركية المحلية لها عدة أبعاد ومؤشرات منها : المشاركة والشراكة، الشفافية والمساءلة، الفعالية والتمكين، احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والمساواة، والتمايز والتخصص الوظيفي بين فواعلها. وهي الأمور التي تبين أهمية هذه الديمقراطية.

**2– أهمية الديمقراطية التشاركية المحلية:**

تبرز أهمية الديمقراطية التشاركية، بما فيها ذات البعد المحلي، كنمط حكم وكمقاربة مهمة بالمقارنة مع الديمقراطية الكلاسيكية من خلال ما يلي[3] :

–من حيث التنظيم الديمقراطية الكلاسيكية تنظيم متمركز ثابت، ومنغلق. أما الديمقراطية التشاركية فتنظيمها لامركزي متغير، ومنفتح.

–من حيث الإجراءات الديمقراطية الكلاسيكية ثابتة ومتصلبة وغامضة. أما الديمقراطية التشاركية فالإجراءات المرتبطة بها مرنة، واضحة، وسهلة التكيف.

[1] -محمد سنوسي الديمقراطية التشاركية وواقع الحوكمة المحلية في الجزائر، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل، مجلد01، العدد01، 2018، ص 272.

[2]- مولود عقبوبي، المرجع السابق، ص205.

[3]-- لتفاصيل أكثر حول ذلك، أنظر، ناصر الدين باقي، المرجع السابق، ص 162.

– من حيث التواصل الديمقراطية الكلاسيكية تعتمد على الأخبار والأوامر. في حين الديمقراطية التشاركية ترتكز على أسلوب الحوار.

– من حيث العنصر البشري الديمقراطية الكلاسيكية يكون فيها العنصر البشري منفذ. أما الديمقراطية التشاركية فدور العنصر البشري فيها يتجلى في كونه فاعل وخلاق.

لذا فإن الديمقراطية التشاركية تمكن من:

– إشراك المستفيدين في تحديد وتشخيص مشاكلهم الحقيقية.

– مساهمة كل الأطراف الفاعلة في صياغة وإنجاز المشاريع.

– استثمار المعارف التقليدية.

– جعل المشاريع أكثر مطابقة وملائمة للواقع.

ورغم أهمية الديمقراطية التشاركية المحلية في سبيل تعزيز لغة الحوار وإشراك المواطن في قضاياه، إلا أن تطبيق ذلك واقعيا لا يتأتى إلا في كنف إطار قانوني ينظم ذلك.

**ثانيا: الإطار القانوني للديمقراطية التشاركية المحلية:**

إن المتتبع للإطار القانوني المنظم للديمقراطية التشاركية المحلية في الجزائر، يلحظ تباين في مدى اهتمام النص القانوني بذلك حسب الظروف والأحداث التي مرت بها البلاد، فلم يكن هناك اهتمام قانوني بالشكل المرجو قبل سنة 2011، أما خلال هذه السنة فقد ازداد الاهتمام بالديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي، وذلك على الشكل التالي:

**1–الإطار القانوني للديمقراطية التشاركية المحلية قبل سنة2011:** إن الجزائر ومنذ الاستقلال سعت إلى الرقي بالواقع المعاش عن طرق التركيز على التنمية في جميع المجالات، لكن طبيعة النظام السياسي من جهة والذهنية الثورية للنخبة السياسية من جهة أخرى، كان بمثابة عائق لتحقيق هذا الغرض، وذلك لكثرة النماذج المجربة، وسوء التسيير خاصة في حقبة الحزب الواحد والنظام الاشتراكي، لكن مع مطلع التسعينات كان لابد من إصلاحات تواكب التطور الحاصل في العالم، وتحد من سيطرة نخبة معينة على صنع واتخاذ القرار في الجزائر، فكان دستور 1989كبداية لإرساء قواعد الديمقراطية، لكن سرعان ما أجهضت هذه التجربة مع توقيف المسار الانتخابي، لتدخل الجزائر في دوامة من العنف واللاستقرار أمني وسياسي، ثم جاء دستور 1996 لإعادة بناء المؤسسات السياسية، ثم جاءت بعده عدة تعديلات دستورية كرست كلها مبدأ سيطرة الدولة على الحياة السياسية، رغم الانفتاح والسماح بدخول فواعل رسمية وغير رسمية كشركاء في البناء السياسي والاقتصادي للجزائر[1].

[1]- ناصر الدين باقي، المرجع السابق، ص، 163،164.

**2-الإطار القانوني للديمقراطية التشاركية المحلية ابتداء من سنة2011:** مع مطلع سنة 2011 حاولت الجزائر تبني خيار الديمقراطية التشاركية، وذلك إثر الإصلاحيات السياسية التي شهدتها البلاد خلال تلك السنة، والتي تزامنت والأحداث التي عرفتها المنطقة والتي أطلق عليها" ثورات الربيع العربي". والتي لم تكن الجزائر بمعزل عن هذه الموجة، فبداية من 03 جانفي 2011 عرفت الجزائر أزمة ارتفاع أسعار المواد الأولية أو ما يعرف بقضية " الزيت والسكر"، والتي كانت السبب في الاحتجاجات، والتي وصفها النظام بأنها مؤامرة خارجية، لذلك تعامل مع الوضع على أنه بداية تحول ديمقراطي حينما قام بترويض المعارضة، كما تم الإعلان عن إصدار عدة قوانين[1] تمثل حزمة الإصلاحات السياسية[2].

ولعل أهم القوانين المتبناة في سبيل تعزيز خيار الديمقراطية التشاركية، وبالأخص في شقها المحلي، كان قانون البلدية رقم 11-10[3]، داعيا إلى ضرورة تكريس مقاربة جوارية، عن طريق فتح قنوات اتصال بين المنتخبين المحليين وساكنة البلدية. على اعتبار أن البلدية تشكل الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية.

وفي هذا الصدد جاءت المادة 11 من قانون البلدية السالف بيانة بما يلي:" تشكل البلدية الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري. يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون...".

كما أكدت المادة 12 من ذات القانون على إمكانية وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية بهدف تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم.

وفضلا عن ذلك، فإنه يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي عند الاقتضاء الاستعانة بصفة استشارية بكل شخصية محلية وكل خبير و/أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، والذين من شأنهم تقديم أي مساهمة فعالة ومفيدة لأشغال المجلس أو لجانه[4].

كما أن الديمقراطية التشاركية صارت مبدأ دستوري من خلال التعديل الدستوري لسنة 2016[5]، أين أكد المؤسس الدستوري الجزائري على تشجيع الدولة للديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي.

وعليه، فإنه يتضح جليا ومن خلال ما ورد ضمن أحكام قانون البلدية، وكذا ما ساقه المؤسس الدستوري، فإن الهدف من ذلك هو جعل مواطني البلدية طرفا فاعلا في تسيير شؤونهم المحلية خدمة للصالح العام. وهو ما يعد أحد مرتكزات اللامركزية الإدارية[1]، وأهم مظاهر وتجليات الديمقراطية التشاركية.

---

[1]- من بين تلك القوانين، والتي صدرت لاحقا القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في 2012/01/12، المتعلق بالأحزاب السياسية؛ القانون العضوي رقم 12-05، المؤرخ في 2012/01/08، المتعلق بالإعلام؛ القانون رقم 12-06، المؤرخ في 2012/01/12، المتعلق بالجمعيات، ج.ر.ج.ج، عدد 02، مؤرخة في 2012/01/12.

[2]- أشار إلى ذلك، ناصر الدين باقي، المرجع السابق، ص 165، 166

[3] - القانون رقم 11-10، المؤرخ في 2011/06/22، المتعلق بالبلدية، ج.ر.ج.ج، عدد 37، مؤرخة في 2011/07/03.

[4]- أنظر، المادة 13 من قانون البلدية 11-10.

[5]-أنظر، المادة 15 من القانون رقم 16-01، المؤرخ في 2016/03/06، المتضمن التعديل الدستوري،ج.ر.ج.ح، عدد14، مؤرخة في 2016/03/07.

ولكن ما مدى تجسيد الديمقراطية التشاركية في الواقع العملي؟.

**المحور الثاني: واقع ورهان الديمقراطية التشاركية المحلية ببلدية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف**

لقد برزت في الآونة الأخيرة بعض النماذج المجسدة للديمقراطية التشاركية المحلية، وعلى وجه الخصوص تلك المعتمدة في إطار التعاون بين وزارة الداخلية وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ومفوضية الاتحاد الأوربي بالجزائر " مشروع كابدال"[2] في بعض بلديات الجزائر، والتي تشكل بلدية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف[3] إحدى تلك النماذج.

وترتيبا على ذلك تم المصادقة على الميثاق الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف، أو ما يعرف بالميثاق البلدي للمشاركة المواطنة للبلدية النموذجية أولاد بن عبد القادر، وذلك من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر بتاريخ 2018/09/04[4].

وبتصفح ما ورد في هذا الميثاق، وزيادة عن الديباجة الخاصة بهذا الميثاق، والتي تم الإشارة فيها إلى الأساس الدستوري[5] المستند إليه في صياغة هذا الميثاق، كما حملت في طياتها القيم الأساسية الواجب التحلي بها من قبل كل الفاعلين في التنمية المحلية، وكذا أهداف الميثاق الرامية أساسا إلى توطيد الديمقراطية التشاركية في بلدية أولاد بن عبد القادر. فإن الميثاق شمل، وزيادة على باب متعلق بأحكام ختامية[6] أربعة(04) أبواب أساسية وهي: المبادئ التأسيسية لميثاق المشاركة المواطنة، حضور المواطنين في جلسات المجلس الشعبي البلدي، المجلس الاستشاري البلدي، لجان الأحياء ولجان التجمعات السكنية.

---

[1] - تعرف اللامركزية الإدارية بأنها طريقة من طرق التنظيم الإداري داخل الدولة الموحدة، تتضمن توزيع السلطة السلطة الإدارية بين الأجهزة المركزية وبين هيئات محلية منتخبة تباشر اختصاصها في هذا المجال لتأمين الحاجيات المحلية تحت رقابة السلطة المركزية- نقلا عن ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، دار المجد للنشر والتوزيع، الطبعة04، ص91.

[2] - كابدال: "ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية" هو برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية تشرف عليه وزارة عليه وزارة الداخلية بتمويل من طرف الشركاء الثلاث، يهدف من خلال مقاربة نموذجية يتم تنفيذها في 10 بلديات( الغزوات تلمسان؛ أولاد بن عبد القادر الشلف؛ تيغزيرت تيزي وزو؛ جميلة سطيف؛ بني معوش بجاية؛ الخروب قسنطينة؛ بابار خنشلة؛ مسعد الجلفة؛ تيميمون أدرار؛ جانت إليزي) عبر التراب الوطني، إلى تهيئة الظروف الملائمة من أجل حكامة بلدية تشاورية، مهتمة بتطلعات المواطنين ومبنية على الشفافية والمشاركة. وكذا إنشاء آليات وأطر دائمة تسمح بالعمل المشترك بين كل الفاعلين من أجل تنمية بلديتهم- مأخوذ من الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية:http://www.interieur.gov.dz شوهد بتاريخ: 2019/07/24.

[3] -بلدية أولاد بن عبد القادر هي إحدى بلديات ولاية الشلف، وهي بلدية ريفية تقع جنوب ولاية الشلف، وتبعد عنها ب 24 كلم، حيث تتربع على مساحة إجمالية قدرها 180كلم$^2$، يغلب على البلدية الطابع الفلاحي حيث تقدر المساحة الفلاحية بها بـ 1.590 هكتار - مأخوذ من الموقع الإلكتروني لولاية الشلف:http://www.wilaya-chlef.dz/ شوهد بتاريخ: 2019/12/15.

[4] -وقد تمت المصادقة بموجب مداولة للمجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر لتكون أولى البلديات النموذجية لبرنامج "كابدال"

[5] - المادتان 15و17 من الدستور الجزائري.

[6] - تمثلت الأحكام الختامية في ضرورة التزام المجلس الشعبي البلدي بوضع آليات ملائمة لمتابعة توصيات المواطنين، وكذا التزام كل الفاعلين باحترام دور وصلاحيات كل واحد منهم، والتحلي بروح المسؤولية والعمل سويا في كنف الثقة والاحترام المتبادل، وكذا احترام أحكام هذا الميثاق للمشاركة المواطنة والامتثال للنظام الداخلي للهيئات المنبثقة عنه، كما أشارت إلى إمكانية مراجعة هذا الميثاق عند الضرورة، وذلك بمبادرة من المجلس الشعبي البلدي أو باقتراح من أغلبية أعضاء المجلس الاستشاري، بصفه تشاورية في جلسة عامة للمجلس الاستشاري، ثم مناقشته في جلسة علنية للمجلس الشعبي البلدي، والمصادقة عليه عن طريق المداولة.

**أولا: المبادئ التأسيسية لميثاق المشاركة المواطنة الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر:**

لقد تضمن الباب الأول والمتعلق بالمبادئ التأسيسية لميثاق المشاركة المواطنة خمسة (05) مواد، وفي هذا الإطار فقد تضمنت المادة الأولى منه موضوع الميثاق أين اعتبرته عقدا بين بلدية أولاد بن عبد القادر ومواطنيها، يتقبل من خلاله المنتخبون المحليون الإصغاء لآراء المواطنين واحترامهما وأخذها بعين الاعتبار، كما يلتزم من خلاله المواطنون بالمشاركة الفعالة في تسيير الشؤون العمومية للبلدية في احترام القيم والمبادئ والكيفيات المنصوص عليها في هذا الميثاق. في حين حددت المادة الثانية مسؤوليات وصلاحيات الفاعلين، وهذا بالتزام مشترك بين المنتخبين المحليين والمواطنين والإدارة المحلية في احترام مسؤوليات وصلاحيات كل طرف، سوء المنتخب، أو المواطن، وكذا الإدارة المحلية. أما المادة الثالثة فقد وضعت على عاتق المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر إعلام المواطنين بالشؤون التي تهمهم، وذلك باستعمال كل وسائل التواصل المتوفرة بما فيها الرقمية، وكذا استشارتهم حول الخيارات الاستراتيجية وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية للبلدية، بغية إضفاء الشفافية على تسيير شؤون البلدية. كما أنه ملزم أيضا بعرض تقرير حول نشاطاته السنوية أمام المواطنين ومدى إنجاز خطة عمله.

أما ما جاء في المادتين الرابعة والخامسة من هذا الميثاق، فقد تمحور حول حضور المواطنين في اجتماعات المجلس، وكذا تأطير مشاركتهم، حيث يشجع المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر مواطني البلدية على الحضور لمداولاته وجلساته العامة للاطلاع على شؤون البلدية وقرارات مجلسها المنتخب. ويمكنه خلال هذه الجلسات السماح لمواطنين بالتدخل للتعبير عن رأيهم أو تقديم اقتراحات حول موضوع مدرج في جدول أعمالها، كما يمكن له الإجابة على أسئلة مواطنين طرحت له قبل انعقاد الجلسة. كما يضع إطارا مناسبا للمبادرة المحلية، يبعث على اهتمام المواطنين وتحفيزهم على المشاركة في حل مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم.

إن ما يلاحظ على هذا الباب، أن تسميته جاءت تحت عنوان المبادئ التأسيسية، والتي تعتبر من وجهة نظرنا مبادئ عامة على اعتبار أن المبادئ التأسيسية جاءت في صلب ديباجة الميثاق. كما لوحظ في مادتيه الرابعة والخامسة أنه تطرق إلى مسألة حضور المواطنين لاجتماعات المجلس الشعبي البلدي، على الرغم من تخصيص باب كامل لذلك وهو الباب الثاني من هذا الميثاق.

**ثانيا: حضور المواطنين في جلسات المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر:**

لقد جاء هذا الباب[1] لإبراز مدى إمكانية حضور مواطني البلدية لجلسات المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر، وقد لوحظ ضمن ما تضمنه هذا الباب، على أنه يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية أن يستعين بصفة استشارية بكل شخصية محلية

[1]- يتضمن هذا الباب أربعة (04) مواد، وذلك من المادة 06 إلى المادة 09.

وكل خبير و/ أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، والذين من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطاتهم.

وفضلا عن ذلك، فإنه يحق لكل كل مواطن مسجل في القائمة الانتخابية لبلدية أولاد بن عبد القادر يرغب خلال جلسات المجلس الشعبي البلدي للتعبير عن وجهة نظره أو تقديم اقتراح حول موضوع مدرج في جدول أعمالها، أن يقدم طلبا بذلك لدى موظف بالبلدية يعين لهذا الغرض، وذلك بخمسة أيام قبل انعقاد الجلسة ويقوم الموظف بتحويله إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي . كما يمكن لكل مواطن مسجل في القائمة الانتخابية للبلدية تقديم سؤال كتابي لدى المكتب المخصص لذلك قبل خمسة أيام على الاقل من تاريخ انعقاد الجلسة، يتم ايصاله إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي.

إلا أنه وإن منحت للمواطن حق حضور الجلسات للتعبير عن وجهة نظره أو تقديم اقتراح، وحتى طرح سؤال كتابي، فإنه كان من الأجدر تنظيم وضبط هذه الآليات، خصوصا إذا كان عدد الراغبين في الحضور كبير، أو في حالة تشابه الأسئلة الكتابية الموجهة للمجلس.

**ثالثا: المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر:**

يعتبر الباب المتعلق بالمجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر أطول باب، وذلك بالنظر لأهمية هذا المجلس في سبيل تكريس قواعد الديمقراطية التشاركية، وتأكيدا لذلك فقد قسم هذا الباب إلى أربعة (04) فصول، وذلك على الشكل التالي:

**1–الأحكام العامة الخاصة بالمجلس الاستشاري الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر:** من الأحكام المنصوص عليها ضمن بنود هذا الفصل هي أن وجود المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر يعد بمثابة فضاء لمشاركة المواطنين وكل فعاليات المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية للبلدية المعنية. ويستمد مصداقيته من القوة التمثيلية لأعضائه، حيث يضم ممثلين عن كل الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني مع مراعاة التمثيل المتكافئ بين الرجال والنساء لكل فئة من الفئات التالية: الجمعيات الفاعلة، الخبرات الشخصية، الفاعلين الاقتصاديين، تمثيلية للفئات الخاصة، تمثيلية متوازنة للساكنة. تمثيلية للجامعة الإقليمية. وفي هذا الإطار يلتزم أعضاء المجلس الاستشاري البلدي بالحرص على استدامة وتوطيد علاقاتهم بالفاعلين المحليين الذين انتدبوهم لتمثيلهم في المجلس، وذلك بالرجوع إليهم بانتظام لاستشارتهم بشأن كل القضايا التي تكون محل عملهم المشترك مع السلطات المحلية.[1].

أما عن صلاحيات المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر، فهو يعتبر هيئة مواطنة للديمقراطية التشاركية، كما يمثل أداة جواريه للإعلام، وذلك أنه يشرك المواطنين في بصورة غير مباشرة في اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير شؤونهم العامة ومراقبة وتقييم مدى تنفيذها، يشكل قناة إضافية لإعلام المواطنين بمشاريع البلدية، يشكل فضاء حوار بين السكان و البلدية. كما يعد أداة تفكير مشترك

[1]- المادتان 11 و12 من الميثاق.

وتشاور واستشارة، وذلك أنه يشكل فضاءً للتفكير المشترك بين ممثلي المواطنين وفاعلي المجتمع المدني والسلطات المحلية، مما يجعل منه الشريك المفضل للمجلس الشعبي البلدي في الحوار مع المواطنين واستشارتهم بشأن الخيارات الاستراتيجية للتنمية وحول المشاريع ذات الأولوية لبلدية أولاد بن عبد القادر لاسيما التي لها تأثيرا على الظروف المعيشية لمواطني البلدية. كما يعتبر أيضا أداة اقتراح وعمل، وذلك أنّه: يرفع للمجلس الشعبي البلدي اقتراحات سكان بلدية أولاد بن عبد القادر في جميع مجالات الحياة، يعبر من خلال مشاركة أعضائه في إعداد المخطط البلدي للتنمية (PCD) عن رؤية المواطنين لتنمية بلديتهم، يسهم في تهيئة إقليم البلدية وتحسين الظروف المعيشية بها[1].

هذا، وتجدر الإشارة إلى أنه يتساوى أعضاء المجلس الاستشاري البلدي في الواجبات والحقوق وفقا للشروط المحددة في القانون الأساسي والنظام الداخلي للمجلس. بحيث أنه لكل عضو الحق في الإعلام والاستشارة حول المشاريع المهمة والهيكلية المنجزة عبر إقليم بلدية أولاد بن عبد القادر، التعبير عن مواقفه، أرائه، أفكاره واقتراحاته حول المشاريع، اقتراح المشاريع والتعديلات التي من شأنها الإسهام في تحسين الحياة اليومية للمواطن، التكوين لاسيما فيما يتعلق بصلاحيات بلدية أولاد بن عبد القادر وتنظيمها الإداري، وكذا كيفيات إعداد وتسيير ميزانيتها إذا توفر التكوين. ومن واجب كل عضو أيضا: الالتزام بالقانون الأساسي والنظام الداخلي للمجلس، الالتزام بقواعد الانضباط وعدم المساس بالاحترام اللازم للمنتخبين وموظفي البلدية في إطار العمل المشترك معهم، الحرص على استدامة وتوطيد علاقتهم بالفاعلين المحلين الذين انتدبوهم في المجلس، الامتناع عن ممارسة أي سلوك أو تصريح يسئ إلى المجلس وأعضائه[2].

**2–تنظيم وسير المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر:** بخصوص الفصل المتعلق بتنظيم وسير المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر، فقد تضمن نقطتين أساسيتين، الأولى تخص تشكيلة المجلس، أما الثانية فتمحورت حول تعيين تلك التشكيلة. فبخصوص تشكيلة المجلس فإنها تتألف من عدد من الأعضاء لا يزيد على60 عضوا مع مراعاة تمثيلية متكافئة بين الرجال والنساء، يحدد عدد المقاعد حسب الفئات الممثلة بالمجلس كالتالي: الجمعيات المحلية الفاعلة: 10 مقاعد، الخبرات الشخصية: 10 مقاعد (الصحة، التعليم، التهيئة العمرانية، الثقافة، السياحة، الرياضة والترفيه، أشغال عمومية)، الفاعلين الاقتصاديين: 10 مقاعد (تجارة، خدمات، صناعة، فلاحة، سياحة، غرف مهنية، تنظيمات مهنية)، تمثيلية النساء: 04 مقاعد، تمثيلية الشباب: 04 مقاعد، تمثيلية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة: 04 مقاعد، تمثيلية الساكنة: (لجان أحياء، لجان قرى...) 10 مقاعد، تمثيلية الجامعة الاقليمية ومؤسسات التكوين : 08 مقاعد[3].

[1]- المادة 14 من الميثاق.
[2]- المادة 15 من الميثاق.
[3]- المادة 18 من الميثاق.

أما بخصوص آليات تعيين أعضاء المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر، فإن المجلس الشعبي البلدي لذات البلدية ينظم لكل فئة من الفئات المذكورة أعلاه، جلسة عامة تجمع كل المواطنين الراغبين بالمشاركة في انتخاب ممثليهم داخل المجلس الاستشاري البلدي، أين يترأس الجلسة منتخب يعينه رئيس المجلس الشعبي البلدي. ويتم تعيين الأعضاء بعد الدعوة العامة للترشح. ليتم انتخابهم من قبل نظرائهم من بين الأشخاص الذين تقدموا بطلبات الترشح، وذلك في حدود ضعف عدد المقاعد المخصصة للفئة المعنية. ويتم ترتيب المترشحين حسب عدد الأصوات المتحصل عليها، حيث يعيّن النصف الأول من المتحصلين على أكبر عدد من الأصوات أعضاء في المجلس الاستشاري البلدي، ويشكل النصف الثاني الأعضاء البدلاء الذين يتم إدماجهم حسب الترتيب، كأعضاء في المجلس عند انسحاب أحد الأعضاء أو في حالة إقصائه طبقا لأحكام النظام الداخلي للمجلس. كما أنه وعند تساوي الأصوات بين المترشحين تكون الأولوية للمرأة ثم للأصغر سنا[1].

هذا، وتجدر الإشارة إلى أن رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر يقوم في جلسة عامة بتنصيب المجلس الاستشاري البلدي[2]، ويقوم في نفس الجلسة بتنصيب المجلس ومكتبه.[3]

وترتيبا على ذلك، ينتخب أعضاء المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر، خلال الجلسة العامة للتنصيب، رئيسا للمجلس[4] من بين أعضاء المكتب الممثلين لمختلف فئات المجتمع المدني الذين ترشحوا لرئاسة المجلس. وفي حالة الترشح الوحيد، يعين المترشح رئيسا للمجلس أما في حالة تساوي الأصوات يعين الأكبر سنا رئيسا[5].

كما تشكل اللجان الاستشارية[6] الدائمة للمجلس الاستشاري البلدي وتنصب في جلسات عامة للمجلس الاستشاري البلدي موسعة لأعضائه البدلاء. وتتكون كل لجنة موضوعاتية دائمة بالمساواة من أعضاء دائمين وأعضاء بدلاء. وتضم كل لجنة ممثلين عن كل فئات المجتمع المدني الممثلة في المجلس حسب رغبتهم واختصاصهم، ولا يحق لعضو أن ينضم إلى أكثر من لجنتين في آن واحد. ويعين رئيس المجلس الشعبي

[1]- المادة 19 من الميثاق.

[2]- لقد تم التنصيب الرسمي للمجلس الاستشاري لبلدية أولاد بن عبد القادر بتاريخ 2018/12/04، وترتبط عهدة المجلس الاستشاري مع عهدة المجلس الشعبي البلدي.

[3]- تتمثل مهام المكتب وفق ما أشارت إليه المادة 22 من الميثاق في: التعهد بإتباع وتخصيص أيام للتواصل مع كافة المواطنين؛ المصادقة على جدول أعماله الذي يعد مشروعه الرئيس؛ تنظيم أشغال المجلس الاستشاري البلدي؛ إعداد مشروع النظام الداخلي للمجلس الاستشاري البلدي والنظام الداخلي للجانه الدائمة؛ السهر على احترام النظام الداخلي للمجلس الاستشاري البلدي؛ تحديد جدول أعمال الجلسات العامة للمجلس الاستشاري البلدي وتحديد أولوياته؛ المصادقة على أعمال واقتراحات اللّجان وعرضها خلال الجلسة العامة للمجلس الاستشاري البلدي؛ إعلام المواطنين بأعمال المجلس الاستشاري البلدي؛ اسناد مهام خاصة لأعضائه.

[4]-تتمثل مهام الرئيس وفق ما جاء في المادة 24 من الميثاق في: ترأسه اجتماعات مكتب المجلس الاستشاري البلدي وتدوين مشروع جدول أعماله ويستدعي أعضاءه؛ يستدعي الرئيس الجلسات العامة للمجلس الاستشاري البلدي التي يحدد المكتب جدول أعمالها؛ ينسق الرئيس مع المنتخبين المُعينين داخل المكتب لضمان التواصل بين المجلس الاستشاري البلدي ولجانه والمجلس الشعبي البلدي.

[5]-المادة 23 من الميثاق.

[6]- ينتخب أعضاء اللجنة الاستشارية الدائمة رئيسا من بين الأعضاء الدائمين المترشحين للمنصب، كما تحوز كل لجنة استشارية دائمة على مكتب يضم ممثلا عن كل فئة من الفئات الممثلة للمجتمع المدني داخل اللجنة، ينتخبه نظرائه، ومن المنتخبان بالمجلس الشعبي البلدي.

البلدي منتخبان بالمجلس الشعبي البلدي، من بينهما امرأة كأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة بالنضر إلى اختصاصهما أو منصبيهما في لجان المجاس الشعبي البلدي[1].

**3– أعمال المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر:** بتبع ما ورد في هذا الفصل والخاص بأعمال المجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر، يلاحظ أن أعمال المجلس الاستشاري تجسدت في شكل جلسات عامة خاصة بالمجلس، وجلسات عامة خاصة باللجان الدائمة، إضافة إلى تواصل المجلس الاستشاري البلدي مع البلدية.

**أ–الجلسات العامة الخاصة بالمجلس الاستشاري لبلدية أولاد بن عبد القادر:** يجتمع المجلس الاستشاري لبلدية أولاد بن عبد القادر في جلسات عامة تجمع كل أعضائه الدائمين، بما فيهم المنتخبين المعينين من طرف المجلس الشعبي البلدي، وبحضور إطارات وموظفين ممثلين للإدارة المحلية، على مستوى البلدية والدائرة المعنيين بالمواضيع المدرجة في جدول أعمال الجلسة والمعينين من طرف مسؤوليهم بطلب من رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر واقتراح من طرف المجلس الاستشاري البلدي. حيث يعقد المجلس الاستشاري البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر أربعة (4) جلسات عامة عادية في السنة. كما يمكن للمجلس أن يعقد جلسات عامة استثنائية كلما اقتضى الأمر ذلك بطلب من رئيس المجلس الشعبي البلدي أو رئيس المجلس الاستشاري أو بطلب من أغلبية أعضاء مكتبه. ترسل الاستدعاءات مرفقة بجدول أعمال الجلسة الاستثنائية أسبوعا على الأقل قبل تاريخ انعقاد الجلسة.[2] وفي هذا الصدد يكلف عضو من مكتب المجلس الاستشاري بمعية موظف بالبلدية، يعينه الأمين العام بالبلدية وتسند له مهام مرافقة المجلس الاستشاري، بصياغة محضر الجلسات العامة وتدوين بيان لقراراتها، بغرض المصادقة عليه من طرف أعضاء المجلس خلال الجلسة. ليرسل بعد ذلك رئيس المجلس الاستشاري بيان القرارات المصادق عليه الى كافة أعضاء المجلس الاستشاري، وإلى رئيس المجلس الشعبي البلدي والأمين العام للبلدية. كما ينشر البيان على الموقع الإلكتروني للبلدية في الصفحة المخصصة للمجلس الاستشاري ويلصق على لوحات الإعلان المخصصة له بمقر البلدية[3].

وفضلا عن ذلك، يمكن أن تستحدث لجان مؤقتة داخل المجلس الاستشاري، تنصب خلال جلساته العامة، وتفوض لها مهام اعداد دراسة معمقة حول موضوع يهم أعمال المجلس الاستشاري البلدي. أين تعد عند انتهاء مهمتها تقريرا ترفعه الى مكتب المجلس الاستشاري يعرض في جلسة عامة وتتم مناقشته وتحديد الإجراءات اللازم اتخاذها[4].

[1] -المادة 26 من الميثاق
[2] -المادة 30 من الميثاق.
[3] -المادة 31 من الميثاق
[4] -المادة 32 من الميثاق

**ب–الجلسات العامة الخاصة باللجان الدائمة:** تجتمع اللجان الدائمة للمجلس الاستشاري لبلدية أولاد بن عبد القادر في جلسات عامة تجمع كل أعضائها، بما فيهم المنتخبين المعينين من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي، وبحضور إطارات وموظفين ممثلين للإدارة المحلية، على مستوى البلدية والدائرة، المعنيين بالمواضيع المدرجة في جدول أعمال الجلسة والمعينين من طرف مسؤوليهم بطلب من رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر، واقتراح من طرف رئيس اللجنة.

تعقد اللجان الدائمة جلساتها العامة، باستدعاء من طرف رئيسها. يرسل الرئيس استدعاء لأعضاء اللجنة مرفقا بجدول أعمال الجلسة الذي يحدده مكتب اللجنة. يبادر المكتب بالتحضير لانعقاد الجلسة العامة العادية خمسة عشر (15) يوما قبل انعقادها للسماح لأعضائه وكل المشاركين في الجلسة للتحضير لها. كما يمكن للجان الدائمة أن تعقد جلسات عامة استثنائية كلما اقتضى الأمر ذلك بطلب من رئيسها أو رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر أو رئيس المجلس الاستشاري أو بطلب من أغلبية أعضاء مكتبها. ترسل الاستدعاءات مرفقة بجدول أعمال الجلسة الاستثنائية أسبوعا على الأقل قبل تاريخ انعقاد الجلسة. كما تستحدث اللجان الدائمة من بين أعضائها أفواج عمل مؤقتة، تنصب خلال جلساتها العامة، وتفوض لها مهام اعداد دراسة معمقة حول موضوع يهم أعمال اللجنة. ينشط أعمالها عضو يعينه رئيس اللجنة، حيث يعد الفوج تقريرا عن أعماله ويرفعه إلى مكتب اللجنة[1].

**ج– تواصل المجلس الاستشاري البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر مع البلدية:** يتواصل المجلس الاستشاري البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر بالبلدية عن طريق رئيسه بالتنسيق مع المنتخبين العضوين بالمجلس. كما يرسل إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر تقارير المجلس وكل هيئاته. ولعل من أهم المحطات المجسدة لذلك التواصل هي مشاركة المجلس الاستشاري البلدي عن طريق مكتبه ضمن اللجنة التوجيهية المنشأة من طرف المجلس الشعبي البلدي والمكلفة بقيادة مسار إعداد المخطط البلدي للتنمية ومتابعة وتقييم تنفيذه. ومن ناحية أخرى يمكن لفريق من أعضاء المجلس الاستشاري البلدي القيام بزيارات ميدانية برفقة ممثلين عن مصالح الإدارة المحلية لتبادل الآراء حول مشروع ما. كما يعقد المجلس الاستشاري البلدي نهاية كل سنة، خلال إحدى جلساته العامة، منتدى بلدي، يجمع ممثلين عن سكان البلدية، يعرض خلاله المجلس الاستشاري البلدي وكذا المجلس الشعبي البلدي تقاريرهما حول حصيلة نشاطاتهما السنوية أمام المواطنين[2].

4–**دعم البلدية للمجلس الاستشاري البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر:** بخصوص الدعم المقدم من قبل بلدية أولاد بن عبد القادر للمجلس الاستشاري لذات البلدية، فهو يظهر في المرافقة، والتي تتمثل في تعيين الأمين العام للبلدية موظف بمصالح البلدية تسند له مهام مرافقة المجلس الاستشاري. بحيث يضمن أساسا

[1] -المادتان 33 و35من الميثاق.
[2]- المواد من 36 إلى 40 من الميثاق.

التواصل بين المجلس الاستشاري البلدي والإدارة المحلية. كما يظهر الدعم من خلال الوسائل المادية المقدمة من قبل البلدية كتوفير قاعات لاجتماعات المجلس الاستشاري البلدي وكافة لجانه وأفواج عمله، كما تضع تحت تصرف المجلس مكتبا لمداوماته. كما تتكلف البلدية، في حدود امكانياتها، بتوفير التجهيزات والمعدات المكتبية، اللازمة لضمان حسن سير مهام المجلس الاستشاري البلدي وهيئاته.كما تنظم البلدية في حدود امكانياتها، دورات تكوينية لفائدة أعضائه، لاسيما فيما يتعلق بصلاحيات البلدية، وتنظيمها الإداري، وكذا كيفيات إعداد المخطط البلدي للتنمية وتسيير الميزانية[1].

إن ما يلاحظ على هذا الباب هو الأهمية الكبيرة التي أولاها للمجلس الاستشاري البلدي الخاص ببلدية أولاد بن عبد القادر، والذي يعد المحرك الأساسي في سبيل تكريس الديمقراطية التشاركية، إلا أنه هذا الباب لم يتضمن مدى إلزامية الآراء والاقتراحات المقدمة من قبله للمجلس البلدي. ومن ناحية أخرى كان من الأجدر وضع شروط معينة للمترشح الراغب في رئاسة المجلس خصوصا السن والمؤهل العلمي. كما أشارت أحكام هذا الباب إلى ضرورة تقديم حصيلة سنوية سواء من قبل المجلس الاستشاري البلدي أو المجلس الشعبي البلدي، إلا أنها لم توضح تبعات تلك الحصيلة في حالة ما إذا كانت إيجابية أو سلبية.

**رابعا: لجان الاحياء ولجان التجمعات السكانية لبلدية أولاد بن عبد القادر:**

لقد جاء الفصل المتعلق بلجان الأحياء والتجمعات السكانية، ليضفي على جميع ساكنة إقليم بلدية أولاد بن عبد القادر مساهمة في تسيير الشأن العام المحلي، وذلك بحكم خصوصيات ساكنة تلك الأحياء والتجمعات، وفي هذا المضمار قسم إقليم البلدية إلى أحياء وتجمعات سكنية متجانسة وفقا لمخطط يصادق عليه المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر. ويتم إعداد هذا المخطط عن طريق المجلس الاستشاري لبلدية أولاد بن عبد القادر بصفة تشاركية وتشاورية مع الساكنة وبمساهمة فعالة للجمعيات المحلية، وكذا بالتنسيق مع الإدارة المحلية لضمان تجانس الأحياء والتجمعات السكنية المحددة، لاسيما بالنضر للخصوصيات العمرانية والعلاقات الاجتماعية الجوارية. وقد تضمن هذا الفصل القواعد المتعلقة بتنظيم وتسيير لجان الأحياء ولجان التجمعات السكنية، وكذا علاقتها بالبلدية.

**1–القواعد المتعلقة بتنظيم وسير لجان الأحياء ولجان التجمعات السكنية لبلدية أولاد بن عبد القادر:** تمثل لجان الأحياء ولجان التجمعات السكانية لبلدية أولاد بن عبد القادر فضاءات للحوار بين السكان للتعبير على ظروف معيشتهم في حيهم أو تجمعهم وعلى أي نشاط أو مشروع من شأنه تحسين تلك الظروف. وتتكون لجان الأحياء ولجان التجمعات السكانية من جميع سكان الحي أو التجمع السكاني ومن جميع التجار الذين يمارسون نشاطهم بهما. حيث ينشط أعمال لجان الأحياء ولجان التجمعات السكانية عدد من السكان المتطوعين، بما فيهم التجار، يختارهم سكان الحي لتمثيلهم أمام السلطات العمومية المحلية ويمثلون النواة

[1] - المواد من 41 إلى 44 من الميثاق.

النشطة التي تنظم وتسير اللّجان. تتخذ اللجنة شكل الجمعية المحلية، ويشكل كل سكان الحي أو التجمع السكاني جمعيتها العامة التي تختار رئيسها وأعضاء مكتبها[1].

تجتمع اللجان في جمعية عامة لسكان الحي أو التجمع السكاني، بدعوة من رئيس اللجنة مرة في ثلاثة أشهر على الأقل. تسمح هذه اللجان للسكان بالتواصل مع منتخبي المجلس الشعبي البلدي ومصالح الإدارة المحلية، وتمثل بذلك قوة اقتراح، إذ تقدم للسلطات العمومية اقتراحات وتوصيات السكان كما تطلب منهم معلومات وتوضيحات بخصوص أي قضية أو مشكل يهم حياة الحي أو التجمع السكاني لإعلام السكان بذلك. كما تعمل اللجان على تنشيط حياة الحي أو التجمع السكاني وتوطيد العلاقات الاجتماعية بين السكان وتأطير عملهم التطوعي المشترك الهادف الى تحسين إطارهم المعيشي. كما تحرص لجان الأحياء ولجان التجمعات السكانية على ما يلي: احترام السكان للحريات الفردية لكل واحد منهم، واحترام مبدأ عدم التمييز بين السكان مهما كان مصدره، ألا تأخذ اجتماعات اللجان طابعا سياسيا أو دينيا أو تمييزيا، تشجيع كل السكان بدون استثناء على التعبير عن آرائهم والمشاركة في حياة الحي أو التجمع السكاني، تسهيل الحوار والتواصل بين السكان وبينهم وبين السلطات العمومية، العمل على تعبئة السكان لاسيما في أعمال تنشيط حياة الحي أو التجمع السكاني وحتى في كل إقليم البلدية، ضمان حسن استقبال السكان الجدد للحي أو التجمع السكاني[2].

**2–علاقة لجان الأحياء ولجان التجمعات السكنية لبلدية أولاد بن عبد القادر بالبلدية:** تتجسد هذه العلاقة في عدة مظاهر، حيث تظهر تلك العلاقة في تعيين رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر من بين المنتخبين الأعضاء في الهيئة التنفيذية للبلدية منتخبا يفوض له مهام تأطير لجان الأحياء والتجمعات السكانية والتواصل معها باسم المجلس المنتخب. كما يحضر المنتخب المكلف بلجان الأحياء والتجمعات السكانية كل اجتماعات الجمعيات العامة للجان، وكذا أعمال جمعياتها التأسيسية بغية ضمان حسن سير انتخاب هيئاتها. كما يقوم بنقل انشغالات ومقترحات لجان الأحياء والتجمعات السكانية إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي وإلى مصالح الإدارة البلدية، ويسهر على متابعة الإجراءات المترتبة عنها وإعلام رؤساء لجان الأحياء والتجمعات بشأنها. كما يعقد المنتخب المكلف بلجان الأحياء والتجمعات السكانية اجتماعا مع مكتب كل لجنة حي أو تجمع سكاني مرة على الأقل كل سداسي، ويقدم تقارير عنها إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر[3].

وفضلا عن ذلك، يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي كلما اقتضى الأمر ذلك، أن يتشاور مع لجنة الحي أو التجمع السكاني في اتخاذ القرارات المتعلقة بمشاريع البلدية، التي لها أثر على الإطار المعيشي لسكان الحي أو التجمع. كما يمكن لرؤساء لجان الأحياء والتجمعات السكانية إطلاع رئيس المجلس الشعبي البلدي

[1] - المادة 47 من الميثاق.
[2] - المادة 46 من الميثاق
[3] - المادتان 49و50 من الميثاق

بانشغالات ومقترحات السكان بعد استشارتهم، خصوصا تلك المتعلقة بمشروع بلدي مرتقب أو في طور الإنجاز أو اقتراح مشروع يوصي به السكان[1].

ومن المهام المنوطة بالمنتخب المكلف بلجان الأحياء والتجمعات السكانية، بالتنسيق مع رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر، وفريق متطوع من بعض رؤساء لجان الأحياء والتجمعات السكانية، إقامة منتدى سنوي تجتمع فيه لجان الأحياء والتجمعات السكانية بمعية المنتخبين المحليين وممثلي الإدارة، لتمكينها من عرض حصيلة أعمالها ونشاطاتها، قصد مناقشتها وتثمينها، وكذا خلق انسجام وتناسق بين مختلف اللجان. كما يسمح هذا المنتدى للبلدية بإعلام السكان بالمشاريع التي تهم أحياءهم وتجمعاتهم وكذا بالتعرف من خلال النقاش والحوار، على الخبرات والمهارات الشخصية المتواجدة عبر إقليم بلدية أولاد بن عبد القادر، والتي يمكن الاستعانة بها واستشارتها في تسيير الشؤون المحلية[2].

إلا أنه، وإن كان الميثاق البلدي للمشاركة المواطنة للبلدية النموذجية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف، يسعى إلى تجسيد مختلف أبعاد الديمقراطية التشاركية على نحو ما سلف بيانه، إلا إن تلك المساعي تواجهها عدة عراقيل على غرار ما هو عليه الحال في جل بلديات الوطن، والتي تتباين بين عراقيل قانونية كالرقابة الوصائية المسلطة على المجلس الشعبي البلدي[3]، وهو الأمر المؤثر على استقلالية المجلس الشعبي البلدي، وبالنتيجة التأثير على تبني خيار الديمقراطية التشاركية.

إضافة إلى عراقيل ذات طابع تنظيمي كنقص الكفاءة والتأطير اللازمين للعنصر البشري، على اعتبار أن الوصول إلى تبني خيار ديمقراطية تشاركية يتطلب توفر مناخ مناسب، والذي يبدأ بمدى مساهمة واستجابة العنصر البشري لذلك الخيار.

وعلاوة على ذلك، فإن المشكل المالي يظل من أهم العقبات في سبيل تكريس ديمقراطية تشاركية، خصوصا إذا علمنا أن نجاح أي ديمقراطية واستقلاليتها مرهون بمدى قدرتها على تمويل نشاطاتها.

**خاتمة:**

بعد الانتهاء من هذه الدراسة، نخلص إلى الديمقراطية التشاركية المحلية تتمثل أساسا في أحقية الشعب في ممارسة سلطته عن طريق وجود آليات مشاركة في صناعة القرار المحلي، ورسم السياسات العامة المحلية. وأن الإطار القانوني المنظم للديمقراطية التشاركية المحلية في الجزائر، عرف تباين في مدى اهتمام

[1] - المادة 51 من الميثاق
[2] - المادة 52 من الميثاق
[3] - إن الرقابة المسلطة في هذا الشأن هي رقابة على أعضاء المجلس الشعبي البلدي، ورقابة على المجلس ، إضافة إلى الرقابة على أعمال المجلس الشعبي البلدي( المداولات)، وكذا الرقابة على ميزانية البلدية، كما بإمكان الوالي ممارسة سلطة الحلول في الإخلال بأهداف الضبط الإداري- أنظر في ذلك المواد، 46؛ 48؛ 57؛ 58؛ 100؛ 183 من قانون البلدية رقم 11-10.

النص القانوني بذلك حسب الظروف والأحداث التي مرت بها البلاد، إلا أن سنة 2011 لاحت فيها مؤشرات تبني خيار الديمقراطية التشاركية، وهذا من خلال قانون البلدية لذات السنة.

وقد تم الوقوف ضمن هذه الدراسة على مدى تكريس الديمقراطية التشاركية المحلية واقعيا، وذلك من خلال التعرض للميثاق البلدي للمشاركة المواطنة للبلدية النموذجية أولاد بن عبد القادر بولاية الشلف. والذي حمل في طياته، وزيادة على الديباجة وأحكامه الختامية أربعة(04) أبواب أساسية وهي: المبادئ التأسيسية لميثاق المشاركة المواطنة، حضور المواطنين في جلسات المجلس الشعبي البلدي، المجلس الاستشاري البلدي، لجان الأحياء ولجان التجمعات السكنية.

وقد تباينت الأحكام المنصوص عليها في كل باب، إلا أنها كانت تصب وتسير في نسق واحد، وهو المشاركة الفعالة في تسيير الشؤون العمومية للبلدية، من قبل كافة الفاعلين داخل إقليم البلدية، ولتنظيم تلك المشاركة تم استحداث آليات معينة كالمجلس الاستشاري البلدي. وكذا لجان الأحياء ولجان التجمعات السكنية.

وفي الختام، نود إدراج بعض الاقتراحات التي من شأنها الإسهام في ترقية الديمقراطية التشاركية المحلية، وبالنتيجة التسيير الفعال والأمثل للشأن العام المحلي، وهي كالآتي:

– ضرروة سن قوانين تضبط قواعد وأحكام تطبيق الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي.

– ضرورة إلزام المجلس الشعبي البلدي بأخذ آراء ومقترحات المجلس الاستشاري البلدي بعين الاعتبار.

– تنظيم وضبط حضور المواطنين جلسات المجلس الشعبي البلدي، وكذا توجيه الأسئلة وفق آليات محددة تضمن السير الحسن للجلسات.

– ضرورة وضع شروط معينة للمترشح الراغب في رئاسة المجلس الاستشاري البلدي، خصوصا فيما يتعلق بالسن والمؤهل العلمي.

– عدم ربط عهدة المجلس الاستشاري البلدي بعهدة المجلس الشعبي البلدي.

–ضرورة توضيح المسؤولية المترتبة عن الحصيلة السنوية المقدمة من قبل المجلس الاستشاري البلدي أو المجلس الشعبي البلدي، خصوصا إذا كانت سلبية.

– القيام بالملتقيات والأيام الدراسية للتعريف بنموذج بلدية أولاد بن القادر، بغرض نقل وتعميم ذات التجربة على باقي البلديات.

**قائمة المراجع:**

**أولا: النصوص القانونية والمواثيق:**

**1-النصوص القانونية:**

القانون رقم 16-01، المؤرخ في 2016/03/06، المتضمن التعديل الدستوري،ج.ر.ج.ح، عدد14، مؤرخة في 2016/03/07.

- القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في 2012/01/12، المتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر.ج.ج، عدد 02، مؤرخة في 2012/01/12.

-القانون العضوي رقم 12-05، المؤرخ في 2012/01/08، المتعلق بالإعلام، ج.ر.ج.ج، عدد 02، مؤرخة في 2012/01/12.

- القانون رقم 11-10، المؤرخ في 2011/06/22، المتعلق بالبلدية، ج.ر.ج.ج، عدد 37، مؤرخة في 2011/07/03.

-القانون رقم 12-06، المؤرخ في 2012/01/12، المتعلق بالجمعيات ج.ر.ج.ج، عدد 02، مؤرخة في 2012/01/12.

**2-المواثيق:**

-الميثاق البلدي للمشاركة المواطنة للبلدية النموذجية أولاد بن عبد القادر، والذي تم المصادقة بموجب مداولة من طرف المجلس الشعبي البلدي لبلدية أولاد بن عبد القادر بتاريخ 2018/09/04.

**ثانيا: الكتب:**

-سعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء01، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة04، 2000.

- ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، دار المجد للنشر والتوزيع، الطبعة04، 2010 .

**ثالثا: المقالات:**

- الأمين سويقات، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية" دراسة حالتي الجزائر والمغرب"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد17، 2017.

- مولود عقبوبي، الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة المحلية بالجزائر، مجلة القانون، العدد06، 2016.

- ناصر الدين باقي، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية في الجزائر، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد01، 2017.

-محمد سنوسي، الديمقراطية التشاركية وواقع الحوكمة المحلية في الجزائر، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل، مجلد01، العدد01، 2018.

**رابعا: المواقع الإلكترونية**

http://www.interieur.gov.dz

http://www.wilaya-chlef.dz